المجتمع المدني وحقوق الأنسان في مصر

الفالس علي الطريقة المصريه .

2005-2009

رؤيه يقدمها

المحامي بالنقض

نجاد البرعي

مقدمه .

ليس هناك تاريخ محدد يمكن القول أن حركة حقوق الإنسان المصرية الحديثة قد بدئت منه ، ولكن يمكن ان نردها إلى سبيعنيات القرن الماضي حيث قام اثنان من كبار المحامين المصريين المنتميان تاريخيا الي حزب الوفد ذي التاريخ الليبرالي العتيق، وهما إبراهيم طلعت والدكتور وحيد رأفت بإنشاء جمعيتين إحداهما في الإسكندرية، والثانية في القاهرة للعمل في ميدان الدفاع عن حقوق الإنسان ، بل لقد حاول الدكتور وحيد رأفت ان يجعل من جمعيته الوليده تجمعا لشخصيات مصريه مهمة تعمل في ميدان الحقوق والحريات العامة بالتحديد، ويمكن ان نقول انه نجح في ذلك الي حد كبير، علي ان المفارقه ان كثير من تلك الشخصيات والتي ترأس بعضها مجلس إدارة الجمعيه قد انهي حياته بالعمل مع حكومات يعتبر انتهاك حقوق الإنسان جزء ثابتا من سياساتها .

لم يكن لتلك الجمعيات دور كبير في العمل ، لم يكن الظرف السياسي الدولي او الداخلي مواتيا ، ولم تكن الأفكار التي تبشر بها تجد نافذه للوصول الي جمهورها المستهدف ، فوسائل الإعلام في مصر كانت شحيحة فضلا عن انها جميعاً كانت تحت سيطره الدوله ، ولم تكن تكنولوجيا نقل المعلومات قد بلغت المدي الذي بلغته اليوم من امكانية تجاوز اية حواجز يمكن ان تحجب الحقيقه . ويمكن قول الأمر نفسة عن الحركة الحقوقيه العربيه والتي بدئت جميعها في سبعينات القرن الماضي علي تفاوت في تاريخ البدايه .

علي انه يمكن اعتبار ان البدايه الحقيقيه ليس فقط للحركة المصريه لحقوق الإنسان بل للحركة العربيه كذلك كان مع انشاء المنظمة العربية لحقوق الإنسان والتي انشئت بمبادره من عدد من الشخصيات العامة العربيه

المعروفة – في ثمانينات القرن الماضي – كان من بينها من مصر الأستاذ فتحي رضوان ، والسيد محمد فائق والدكتور سعد الدين ابراهيم والدكتور فرج فوده وآخرين كثيرون . والملاحظة المدهشة انه بينما حمل التيار الليبرالي علي عاتقه عبء الموجة الأولي من موجات التبشير بحقوق الإنسان ، فإن الموجة الثانية القويه والعاتية والمستمره ربما حتي اليوم ، كان غالبيه من حملها علي عاتقة من انصار التيار القومي وهو تجمع من الناصرين والبعثين ومن لف لفهما ، حيث اجتمعت ابرز رموزه – مع آخرين – عشية سقوط بيروت في أيدي القوات الأسرائيليه لتدراس اسباب المحنة وخرجت من دراستها بأن السبب الرئيسي لإنهزام العرب امام اسرائيل هو غياب الحدود الدنيا من احترام الحقوق والحريات العامه في المجتمعات العربيه .

في عام 2009 تكون حركة حقوق الإنسان المصريه قد سلخت من عمرها اربعين عاما ، وهو امر يجعل من المشروع ان نقف لننظر إلي اي حد تمكنت تلك الحركة من الوصول الي اهدافها ، وما هي المعوقات التي صادفتها .علي أن الهدف من تلك الورقة ليس عرضا للاربعين سنه التي انصرمت ، ولكن تقديم تصورات عن واقع المجتمع المدني بشكل عام والحركة الحقوقيه المصريه بشكل خاص ، والدور الذي لعباه خلال الخمس سنوات الأخيره 2004–2009 من اجل دعم الديمقراطيه والحكم الصالح .

١. المجتمع المدني تعريف لأغراض الورقه .

يقصد بالمجتمع المدني – وفق التعريف الذي نعتنقه – التجمعات ذات الطبيعه الأختياريه والتي تنشأ بالأرداة الحره لمؤسسيها ، وتعمل في مجالات التنميه او الدعم لفئات محدده بعينها او لمختلف فئات المجتمع بشكل عام . وبالنظر لهذا التعريف فإن المجتمع المدني في مصر يتكون من الجمعيات الأهليه المسجله وفقا للقانون 84لسنة2002 ، والشركات المدنيه التي لا تهدف الي الربح اساسا والمنشئه وفقا للقانون المدني المصري ، والشركات المهنيه التي تنشأ وفقا لقانون مهنتها مثل شركات المحاماة ، وشركات الطب وغيرها ، والنقابات المهنيه والتي تنشا بقوانين مستقله وخاصة بكل نقابه مهنيه ، والأحزاب السياسية التي تنشأ وفقا لقانون الأحزاب السياسية ، والشئ الوحيد الذي يجمع كل تلك الأشكال هو عدم سعيها الي الربح اساسا ، او عدم توزيع ارباحها علي الشركاء فيها او اعضائها ، وإعادة استثمار ما تربحه – ان ربحت – في اغراضها التي تقوم عليها .

علي اننا لأغراض تلك الورقه سوف نقصر الحديث حول الجمعيات الأهليه المسجله وفقا للقانون 84 لسنة2002 ، والشركات المدنيه العامله في مجالات التنميه ، باعتبارها كانت خلال الفتره التي تناقشها الورقه راس الرمح في كل التطورات التي حدثت في مصر خلال السنوات الخمس الماضيه .

2. المشكلات التي تواجه المجتمع المدني في مصر والقيود علي انشطته.

يعمل المجتمع المدني في جو اقل ما يقال عنه انه غير صحي ، فالقيود القانونيه الثقيله تبطئ حركته ، والتدخلات الإداريه في عمله تجعله في حالة من التشتت ، فضلا عن استخدام الإعلام الموجه من الدوله للتشهير به وبقياداته في كثير من الأحيان ، إلي جانب ضعف وعدم استمراريه التمويل لأنشطته والتي لا تساعد علي استقرار خطته ولا علي ثبات كوادره الإداريه وتعرضه لعمليه استنزاف إداري مستمره ، وخلق مؤسسات بديله مرتبطة بالحكومة او الحزب الحاكم للتشويش عليها .

2-1. القيود القانونيه والتدخلات الإداريه .

تخضع اغلب المؤسسات المدنيه غير الحكوميه في مصر لقانون الجمعيات والمؤسسات الأهليه والخاصة الذي يحمل رقم 84 لسنة 2002 ، ويمكن القول أن هذا القانون يربط الجمعيه بوزاره التضامن الاجتماعي بحيث لا تولد الجمعيه أو المؤسسه ولا تباشر أي نشاط ولا تختار حتي اعضاء مجالس إدارتها ولا تقبل تمويلا ولا تنضم الي شبكه من الجمعيات ذات النشاط المماثل بغير موافقه وزاره التضامن الاجتماعي .

- ابتداء قيد القانون الحق فى تكوين الجمعيات بضرورة الحصول على موافقة وزارة التضامن الاجتماعي ، والتي يكون من حقها ان تعترض علي انشاء الجمعيه ابتداء ، وفي الغالب فإن الموافقه او الرفض لا تكون لتلك الوزراه حقيقه ، بقدر ما تكون لوزاره الداخليه والتي تعهد بمهمه فحص اوراق الجمعيه والموافقه عليها او رفضها إلي جهاز مباحث أمن الدوله
- منح القانون وزير التضامن الاجتماعي اختصاص حل الجمعية بارادته المنفرده لأي سبب يراه او يتوهمه. وعلي الرغم من امكانيه الطعن علي هذا القرار امام القضاء إلا ان المشكله ان القرار ينفذ بشكل عاجل ودون انتظار حكم القضاء ، وهو ما يجعل يد القائمين علي الجمعيه مغلوله ولا يستطيعون الوصول الي الأوراق التي تبرئ ساحتهم لأن تلك الأوراق تكون قد اصبحت في حوزه الجهة الإداريه فبمجرد صدور قرار الحل تقوم الشرطه بطرد القائمين علي الجمعيه من مقرها وتسليمها إلي أحد موظفي وزاره التضامن .

- فوض القانون وزير العدل وهو الممثل للسلطة التنفيذية، تشكيل لجنة في دائرة اختصاص كل محافظة لفض المنازعات بين الجهة الإدارية ــ وزارة الشئون الاجتماعية ــ وبين الجمعيات، ويلاحظ على تلك اللجنة أنها لجنة إدارية وتعتبر قراراتها إدارية ولا يغلب عليها طابع الحياد والكفاءة والتخصص نظراً لوجود أغلبية واضحة من التابعين للسلطة التنفيذية بين أعضائها.
- أعطى القانون للجهة الإدارية حق الاعتراض على ما ورد في النظام الأساسي للجمعيه أو على أى من المؤسسين، وأن تطلب من المحكمة الحكم بإزالة المخالفة أو بوقف نشاط الجمعية مؤقتاً.
- أخضع القانون الجمعية لوصاية الجهة الإدارية عند تعديل نظامها الأساسي ، حيث لا يجوز لها ذلك إلا بموافقة الجهة الإدارية.
- استعمل المشرع التعبيرات المطاطة والفضفاضة لحصار الجمعيات وتضييق ميادين عملها وأنشطتها كتعبير الوحدة الوطنية أو مخالفة النظام العام والآداب او العمل بالسياسه علي الرغم من عدم النص علي تعريفات واضحه ، ففي بعض الأحيان تعتبر توعيه المواطنين بحقوقهم الإنتخابيه عمل بالسياسية ويتم حل الجمعيه التي تقوم بهذا النشاط وفي بعض الأحيان لا تعتبره الوزاره كذلك ، فالأمر رهين بدرجة رضا الوزاره عن الجمعيه وانشطتها .
- قيد القانون حق الجمعيات في الانضمام والانتساب إلى نادى أو جمعية أو هيئة أو منظمة مقرها خارج الجمهورية إلا بإخطار الجهة الإدارية وعدم اعتراضها علي هذا الأنضمام.
- قيد القانون حق الجمعيات في الحصول على اي تمويل او المشاركه في تنفيذ ايه مشروعات ممولة او الحصول علي اي اموال من الخارج إلا بإذن من وزير التضامن الاجتماعي شخصيا ، وتستخدم وزاره التضامن هذا الحق في الضغط على الجمعيات، إذ بينما حدد القانون 60 يوما فقط تعلن خلالها الوزاره موقفها، إلا أن الوزاره في بعض الأحيان تنتظر أكثر من سته أشهر قبل إعلان موقفها بالقبول أو الرفض، وهو الأمر الذي يؤدي في كثير من الأحيان إلي ضياع فرصة التمويل على الجمعيه، وفي أحيان أخري تضطر بعض الجمعيات في سبيل الحصول علي الأذن بتلقي التمويل إلى الرضوخ لشروط الجهة الإداريه فيما يتعلق بالنشاط وطبيعته وغير ذلك .
- أعطى القانون للجهة الإدارية حق الاعتراض على أى قرار تصدره الجمعية ومطالبتها بسحبه أو تغييره ، فالجمعيه لا تستطيع أن تصدر أي قرار يتعلق باي أمر من امورها بما في ذلك الأمور الإداريه الخاصة بها مثل تعيين مدير مثلا دون أن توافق وزاره التضامن الاجتماعي عليه .
- أوجب القانون عرض قائمة المرشحين لعضوية مجلس إدارة الجمعيه أو المؤسسه على الجهة الإدارية خلال الثلاثة أيام التالية لقفل باب الترشيح وقبل موعد إجراء الانتخابات بستين يوما، وأعطى للجهة الإدارية حق استبعاد من ترى استبعادهن الترشيح .

- أجاز القانون لوزير الشئون الاجتماعية بقرار مسبب تعيين مفوض تكون له اختصاصات مجلس الإدارة إذ أصبح عدد أعضاء مجلس الإدارة لا يكفى لانعقاد ه صحيحاً بدلاً من تصعيد الأعضاء التاليين فى عدد الأصوات.

وإذ كانت تلك القيود الثقيله تكبل حركة الجمعيات الأهليه المشهرة وفقا لأحكام القانون 84 لسنة 2002، فإن الكيانات الأخري التي لا تخضع لأحكام هذا القانون وان تمتعت بحريه حركة اوسع قليلا إلا انها تجد تضييقا علي انشطتها بحجة انها تعمل خارج إطار هذا القانون ، فالكثير من الأنشطة المدنيه ممنوع علي تلك الكيانات مباشرتها بشكل مباشر ، ويتطلب الأمر الكثير من الاتصالات، والمحاولات قبل ان تستطيع العمل في الميدان، فضلا عن ان وزاره الماليه تعتبر كل ما يصل إلي تلك المؤسسات بمثابه دخول تخضع للضرائب، وهو ما يضعها في مأزق فهي لا توزع ارباحا وتنفق كل ما يصل إليها على المشروعات التي تعاقدت عليها ولكنها مطالبه بامساك دفاتر وسداد ضرائب عن ارباح لا تحصل عليها . وفضلا عن ذلك فإن تلك الكيانات تخضع إلى التدخلات الأمنيه المتتاليه في أنشطتها ويتعين عليها القيام باخطار الأمن مسبقا ليس فقط بالنشاط ولكن بكل المشاركين فيه وطرق الاتصال بهم وغير ذلك من التفاصيل، وهو الأمر الذي قد يؤدي إلى تسهيل انشطتها لو قامت به ولكن من جانب آخر فإن البعض يتخوف من المشاركه في هذه الأنشطة لأنه يكره أن يكون له سجل لدي الأجهزة الأمنيه.

2-2. استخدام الإعلام الموجه من الدوله أو من أشخاص علي اتصال بهم للتشهير بدور المجتمع المدني وقيادته .

علي الرغم من أن الإعلام المصري شهد خلال الخمسة أعوام الماضيه مزيدا من التنوع والانفتاح إذ تنوعت الأصدارات الصحفيه، وتعددت ونشأت مجموعات من الصحف الخاصة، إلا أن استقلال أغلب تلك الصحف عن الدوله لا زال محل شك، فموارد الاعلان المتاحة لازالت في يد الدوله اساسا عبر الوزارات والهيئات الحكوميه، كما أن أهم رجال الأعمال في مصر واللذين يستطيعون عبر شركاتهم اعطاء إعلانات مجزيه يرتبطون بالدوله المصريه بشكل عام، وبالتالي فهم قادرين على التحكم في ما تنشره تلك الصحف. وخلال الفتره من 2005 تعرض المجتمع المدني من حين إلى حين إلى حملات إعلاميه ظالمه بهدف تشويهه. وتزيد تلك الحملة علي المجتمع المدني وانشطته خاصة في من يعمل في موضوعات التنميه السياسيه مثل مراقبه الانتخابات، دعم ثقافة الانتماء إلى الأحزاب ومكافحة الفساد وغيرها . وتتراوح الأتهامات ما بين السرقه، والأستقواء بقوي خارجية، وتشجيع التدخل في الشئون

الداخليه المصريه، والعمل مع أجهزة المخابرات الدولية، إلى افتعال و تضخيم الخلافات بين العاملين في المجتمع المدني واظهارهم – بغير حق – على أنهم متنافسين وطامعين في التمويل، وحتي إلى ذكر أرقام وهميه لثرواتهم الشخصيه وأرقام مبالغ فيها بشكل كبير للتمويل الذي يحصلون عليه. وقد بدئت تلك الحمله تشتد بعدما قررت وزاره الخارجيه الأمريكه تمويل المنظمات المدنيه غير الخاضعة لقانون الجمعيات الأهليه مباشره وعن طريق مبادرة الشراكة في الشرق الأوسط حيث وقع السفير الأمريكي في مؤتمر صحفي عقود لمشروعات عمل مع خمس مؤسسات منهم المجموعه المتحده ومركز بن خلدون للدراسات الانمائيه ، وقد وصلت الحمله الي الدرجة التي اوعزت فيها وزاره الأوقاف إلى خطباء المساجد التابعين لها إلى تخصيص احد خطب صلاة الجمعه لسب كاتب هذه الورقه مع الدكتور سعد الين ابراهيم باعتبارهما راس رمح في المشروع الأمريكي لفرض الديمقراطيه على مصر!!!. وعلى الرغم من أن الرد على تلك الحملات يشغل وقتا ليس بالقصير من وقت النشطاء الحقوقيين فعلا، إلا أن له جانب ايجابي لا يمكن انكاره حيث يساعد على تعريف المجتمع بانشطتهم، وما يقومون به، بل انه في بعض الأحيان يأتي بنتيجة معاكسه حيث يري الناس أن الحكومة الفاسده عندما تُسخر إعلامها للهجوم على مؤسسه او شخص بعينه فإن ذلك معناه انه يقوم باعمال لصالح المجتمع وبالتالي يتعاظم التأييد له .

2-3. ضعف وعدم استمراريه التمويل .

التمويل هو شريان الحياة للعمل المدني، وعلى الرغم من معرفه تلك الحقيقه، فإن المؤسسات المدنيه المصرية تعاني بشكل عام من عدم استقرار برامج التمويل وتغير اتجاهات المانحين بشكل دوري ومتقارب، ودون تشاور مسبق، ويمكن أن نضرب مثلا بالمعونه الأمريكيه التي بدئت في عمليات تمويل واسع للمجتمع المدني المصري خلال الفتره من 2005-2008 حيث استجابت لطلبات تمويل ليس فقط الجمعيات الأهليه ولكن ايضا الشركات المدنيه والشركات المهنيه وغيرهما، وهو ما أدي إلى انتعاش في برامج وأنشطة المجتمع المدني وزيادة فاعليته في العمل. على أنه فجأءة ودون اخطار او تشاور مسبق قررت في عام منع التمويل عن أي كيان غير مسجل طبقا لأحكام القانون 84 لسنة2002، وهو ما يهدد أنشطة كثير من المؤسسات المدنيه بالتوقف بل وعدم استكمال أنشطة موجوده فعلا، الطريف أن المعونة قامت بهذا التغيير فجأة ودون التشاور مع المجتمع المدني، وإن راجت تكهنات بأن هذا القرار جاء استجابة لضغوط الحكومة المصريه حيث ربطت تخفيف حده التوتر مع الولايات المتحده بعدد من الأمور منها تمويل المؤسسات المدنيه العامله في مجال الديمقراطيه وحقوق الأنسان غير الخاضعة لسيطرة

الحكومة المصريه، وهو ما يعطي مثالا علي ان محاولة تحجيم المجتمع المدني لا تأتي وفقط من الحكومات المصريه المتعاقبه ولكنها يمكن ان تأتي من حكومات تعلن دائما ولائها لقضيه الديمقراطيه مثل الولايات المتحده والأتحاد الأوربي.

وبالإضافة إلى ذلك فإن التمويل الخارجي لا يتمتع بالاستقرار ولا الاستمرار فعقود المشروعات لا تستمر إلا لمدة لا تزيد عن العامين علي الأكثر وهو ما لا يتيح للمؤسسات المدنيه الاحتفاظ بالكوادر التي قامت ببنائها إذ يتعين عليها أن تستغني عنها عقب نهاية المشروع، والي حين وجود تمويل جديد، وهو ما يمنع وجود تراكم في الكوادر البشريه.

وفي كل الأحوال تتحكم الحكومة في من يتلقي تمويلا ومن لا يتلقاه، فوفقا لقانون الجمعيات الأهليه لا تستطيع اي جمعه ان تتلقي التمويل مالم توافق الحكومة المصريه، بالأضافة إلى أن كثير من مؤسسات التمويل تستشير الحكومة بشكل رسمي أو غير رسمي حول من يجب أن تعطيه التمويل ومن يتعين حجبه عنه.

أما التمويل الداخلي فهو أمر مستبعد في ظل الأوضاع الحاليه في مصر، فمن ناحيه لازالت ثقافة دعم المؤسسات المدنيه في مصر ضعيفه حيث يفضل الكثيرون التبرع للأعمال الخيريه المخصصة لتقديم مساعدات مباشرة للفقراء، ومن ناحية اخرى فإن ارتباط رجال الأعمال الكبار في مصر بشكل مباشر بالدوله التي تنظر بريبه وشك إلى الكثير من انشطه المؤسسات المدنيه يجعلهم يحجمون عن التبرع، كما ان متوسطي المستوي من رجال الأعمال يرفضون تدعيم مثل تلك المؤسسات خشيه من رد فعل الدوله السلبي وتأثيره على مصالحهم، يضاف الي كل ذلك تفشي الفقر في المجتمع المصري الذي يعيش 48% من سكانه تحت خط الفقر.

2-4. خلق مؤسسات مدنيه شبه حكوميه مواليه للتشويش عليه.

في محاولاتها للتضييق علي المؤسسات المدنيه ومحاصرتها تلجأ الحكومة إلى دفع العديد من المحسوبين عليها إلى إنشاء مؤسسات تعمل في مجالات التنميه السياسية وحقوق الأنسان، وتهدف الحكومة من وراء ذلك إلي تقليل فرص المؤسسات المستقله في تلقي تمويل من ناحيه وإلى محاوله تجميل الأوضاع الداخليه بشان الديمقراطيه وحقوق الإنسان في البلاد من ناحية اخري. وقد انتشرت تلك الظاهره خلال الفتره من 2003 – 2007 حيث قام العديد من المنتمين إلى الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم – بناء علي طلب قيادات الحزب

– بانشاء جمعيات ومؤسسات تعمل في مجال التنميه السياسية بالتحديد، وكان ذلك بعد قرار الولايات المتحده الأمريكيه والأتحاد الأوربي كلاهما زيادة التمويل للمؤسسات المدنيه التي تعمل في مجال التنميه السياسية بشكل خاص.

ولقربها من الحكومة المصريه والحزب الحاكم تمتعت تلك المؤسسات بتسهيلات كبيره في العمل، ويسمح لها بتلقي اي قدر من التمويل تشاء، وجري تشجيع الممولين علي معاونتها، فضلا عن أن التسهيلات التي تقدمها الحكومة لها وقيام وزراء ومحافظين ورسميين علي مستوي عال بالإشتراك في انشطتها ساعد علي ابراز انشطتها . ويبدوأن الخطر في هذا الأمر من أنه من ناحيه يؤدي إلى حصار وموت المنظمات المستقله عن الحكومة ببطء وفي هدؤ ودون أن يشعر بها احد نتيجة نقص التمويل ومنعها من النشاط الحر، ويفتح الباب أمام تلك المؤسسات المعبره عن الحكومة والحزب الحاكم لتكون هي الواجهة الوحيده لحقوق الإنسان في مصر، وتكرار نموذج تونس والتي انهت الوجود الفاعل للمنظمات الحقوقية المستقله مقابل خلق كيانات مرتبطة بها تقدم صوره زائفه عن وضع حقوق الإنسان البائس هناك.

3.المجتمع المدني ميادين النجاح وميادين النجاح المحدود.

علي الرغم من كل المشكلات التي اشرنا اليها فيما سبق إلا أن المهم هو أن المجتمع المدني حقق نجاحات مذهله خلال الخمس سنوات التي تغطيها تلك الورقه، وهي نجاحات تبدو مدهشة ازاءالتضييق الذي يتعرض له، وحتي نكون منصفين فانه لا بد من الأشاره إلى المناخ الدولي الذي تغير بشده خلال تلك السنوات 2004–2008، والذي اصبح بالغ الاهتمام وأدى اهتمام المجتمع الدولي بقضايا الديمقراطيه وحقوق الإنسان وتنوع المبادرات الراميه إلى تحسين أوضاع حقوق الإنسان إلى الدرجة التي شهدت المنطقة معها سيلا من المبادرات الدوليه والعربيه الحكوميه وغير الحكوميه، فمن مبادرة الشراكة من اجل الديمقراطيه، الي انشاء مؤسسة المستقبل و صندوق المستقبل، كجزء من مبادرة الشراكه بين الدول الصناعية الكبري ودول المنطقه، ومن مبادره الأسكندريه إلى مبادرة الدوحة، ومن وثيقه الدار البيضاء غير الحكوميه إلى وثيقة بيروت غير الحكوميه أيضا، وإلى مبادره الجامعة العربيه من أجل الديمقراطيه في العالم العربي.

لقد ادي هذا المناخ الدولي الضاغط الي قيام الأنظمة العربيه بالأنحناء حتي تمر العاصفه، وهو ما سمح للمؤسسات المدنيه أن تعمل بنشاط وفي ظل حماية دوليه واضحه، وتتلقي تمويل جديا وتبدأ عمليه تغيير واسع النطاق لمصر.

3-1. ميادين النجاح .

3-1-1. مجالات دعم حقوق المراءة والطفل .

استطاع المجتمع المدني المصري ان يسجل الكثير من النجاحات في ميدان دعم حقوق المراءة ودعم اوضاع الطفوله، وفي مجال الطفوله يمكن الاشارة إلى حدث هام للغاية وهو صدرو قانون الطفل المصري الذي جاء متوافقا مع المعاهدات الدوليه إلى حد بعيد، رغم الاعتراضات التي واجهته من القوي الأصوليه، وكان قمة النجاح إنشاء وزارة للأسره والإسكان وضعت على رأس اولوياتها انقاذ الطفل المصري وانفاذ قانون الطفل وهو ما يبشر بتحسن قوي في أوضاع الطفوله المصريه خلال العقد القادم.

اما في مجال المراءة فإن الأوضاع المصريه شهدت تحسنا قويا، فهناك ثلاث وزيرات في الوزارة تتولين حقائب القوي العامله والتعاون الدولي والسكان، وواضح ان الحقيبتين الأولتين علي الأقل من الحقائب التي كانت تقليديا وقفا علي الرجال، وهناك ثمانيه عضوات في الدوره الحاليه للبرلمان والتي تستمر حتي عام 2010، والحقيقه انه لو صدقت وعود الحكومة في تمرير مشروع قانون يعطي للنساء حصة في مقاعد البرلمان في الانتخابات التشريعيه التاليه فسوف يرتفع عدد النساء في البرلمان إلى أكثر من ستين عضوا.ويعتبر صدور قرار رئيس الجمهوريه عام 2003 بتعيين المحاميه تهاني الجبالي قاض في المحكمة الدستوريه العليا، ايذانا بتغيير جذري في نظره الحكومة والمجتمع تجاه النساء، فعلي الرغم من محاولات النساء الدؤبه منذ اربعينات القرن الماضي للتعيين في منصب القضاء، إلا أن هذا الأمر كان يصطدم بمعارضه حكوميه، ومن داخل الجسم القضائي ذاته بحجج متعدده، منها عدم اهليه او كفاءة النساء لتولي المنصب.وفى سبتمبر 2006 طلب وزير العدل من رئيس محكمة النقض، رئيس المجلس الاعلى للقضاء في مص،ر موافقة المجلس على تعيين المرأة "قاضية" من حيث المبدأ، وطبقا للقواعد المنصوص عليها في قانون السلطة القضائية، وإعمالا للمادة 40 من الدستورالمصري، وفى ابريل 2007 أصدر رئيس الجمهوريه قراراً جمهورياً بتعيين 31 قاضية وفى 9 ابريل 2007 أدت 30 قاضية اليمين القانونية أمام مجلس القضاء الأعلي برئاسة رئيس محكمة النقض رئيس مجلس القضاء الأعلى. كما تم تعيين اول امراءة كمأذون شرعي عام 2008، وفي العام نفسه تم تعيين اول امرأة مسيحيه في منصب عمده، وتدعي السيده إيفا هابيل كيرلس وهي عضو منتخب في المجلس الشعبي المحلي لمحافظة أسيوط ، وكان تعينها كعمده لقريه "كمبوها بحري" التي تسكنها أغلبية مسيحية في محافظة أسيوط . **ووفقا لبعض المؤسسات الحقوقيه فقد ارتفعت** نسبة مشاركة المرأة فى وظائف الادارة العليا من 15.3 % عام 2007 - 2008 الى 24 % عام 2008 - 2009 . كما ارتفع عدد النساء المقيدات

بالجداول الانتخابية من 12,1 مليون بنسبة 38,4 % من اجمالي المقيدين عام 2005 الى 14.4 مليون بنسبة 40% من اجمالى المقيدين فى عام 2007 .

ان هذا التطور ما كان يتحقق دون عمل فعال للمؤسسات المدنيه من ناحيه والضغوط الدوليه من ناحية ثانيه، والدور الفعال الذي قامت به قرينه الرئيس من جهة ثالثه، ولكن العنصر الحاسم هو أن الحكومة تجد أن تحقيق تقدم في تلك الميادين قد يساعدها في تحسين صورتها لدي الرأي العام العالمي ويغطي علي قصورها في إحداث تطورات حقيقه في ميادين تعتبر أن التطور فيها يهدد سيطرتها علي المجتمع مثل ضمان انتخابات ديمقراطيه ونزيهه، او فتح المجال السياسي العام والسماح بحرية تشكيل الأحزاب السياسيه، وهي مجالات تري الحكومة المصريه أن أي تقدم فيها قد يهدد سيطرتها على المجتمع. إن النجاح في هذا الميدان يؤكد ان اي تقدم في اوضاع حقوق الإنسان في مصر رهين بتلاقي ارادت ثلاثه في الوقت نفسه، المجتمع الدولي، السلطة التنفيذيه والمجتمع المدني، وهي ارادات ليس من السهل ان تلتقي دائما.

3-1-2. حريات التعبير باشكالها المختلفه .

يقصد بحريات التعبير ليس فقط حرية الكتابة والنشر، ولكن حريات التعبير عن طريق الفنون المختلفه، وكذلك حريات التعبير عن طريق التظاهر والأعتصام والأضراب السلمي. والحقيقه التي لابد من الأعتراف بها أن اعوام 2004-2007 كانت بمثابة ربيع الحريه في مصر، وهي الحرية التي بدأت في التراجع مع تراجع الدعم الدولي لقضيه الديمقراطية، وعلي الرغم من اننا لازلنا مقتنعين اشد الأقتناع من ان الدعم الخارجي كان له الدور الأهم في التحسن الذي رافق تلك السنوات إلا انه لا يمكن انكار ان المجتمع المدني منذ أكثر من ثلاثين عاما وهو يعمل علي اتاحة الفرصة أمام المجتمع للتمتع بتلك الحقوق، وانه استطاع ان يستفيد من لحظة تاريخيه بدا فيها ان استراتيجيات المجتمع المدني تجاه حريات التعبير تتوافق مع استراتيجياته، فاندفعا مع للضغط علي الحكومة المصرية التي استوعبت الضغط وان حاولت الإلتفاف حوله.

- في الفتره المشار اليها انتزع المجتمع المدني الحق في التظاهر والأعتصام والأضراب إلى درجة أنه خلال تلك الفتره أمكن حصر أكثر من الف اضراب واعتصام في العام الواحد بمعدل اعتصامين او مظاهرتين او اضرابين يوميا، وتتراوح المظاهرات بين العشرات وعشرات الآلآف، ولأول مره في تاريخ مصر منذ عام 1919 تشهد وقفات احتجاجيه بالأوسمه للقضاة المصريين، وتهديد بالأضراب منهم. كما حدثت انتفاضات عماليه في اكثر من مكان. ودون الدخول في تفاصيل لا تتحملها تلك الورقه، فان تلك الأضرابات والمظاهرات انقسمت إلي نوعين .

النوع الأول : يتضمن مطالب ذات طبيعه سياسية مثل ضد توريث السلطة او مطالب خاصة بالأفراج عن بعض المعتقلين، او إنهاء الطوارئ، أو زيادة مساحة حريات الصحافة أو ضد إغلاق صحف ...الخ، ويمكن القول ان عدد المشاركين في تلك التظاهرات والأحتجاجات لم يتجاوزوا في اي وقت رقم الف مشارك وتواضعت ارقامهم إلى عشرات في بعض التظاهرات والوقفات الأحتجاجية. وعلى الرغم من قله المشاركين إلا أن بعض الوقفات الاحتجاجيه تميزت بالشجاعة وبعضها تميز بابتكار اساليب غير تقليديه. فعن الشجاعة فأن الوقفه الخاصة بالمطالبه بالأفراج عن المعتقلين السياسيين كانت امام مبني مباحث أمن الدوله في وسط القاهرة وهي المرة الأولي التي يقف فيها متظاهرين مصريين علي بعد خطوة واحدة من هذا البناء الذي يمثل ما يتصور المصريون انه آلة النظام الجهنميه في السيطره علي مقاليد الأمور. اما الأبتكار فقد تمثل فيما قامت به بعض الجمعيات من التجمع في مقام السيده زينب حفيده الرسول "صلي الله عليه وسلم " والدعاء الجماعي على الحكومه وهي المرة الأولي التي تستخدم فيها تلك الطريقة. وبقطع النظر عن النتائج فأن تلك الوقفات والمظاهرات ساعدت في تحريك الشارع المصري وزيادة مطالبته بالديمقراطيه والإلتفاف حول قضايا بعينها لم يعتد المجتمع أن يري من ينزل إلى الشارع دفاعا عنها.

النوع الثاني : يتضمن مطالب ذات طبيعه فئويه سواء لزيادة الأجور او تحسين مناخ العمل او المطالبه بتشريع خاص للمهنه، وهذه الاحتجاجات تشكل اكثر من تسعين بالمائه من الأحتجاجات خلال تلك الفترة، ويتراوح المشاركين فيها ما بين المئات والي عشرات الألوف، ولا توجد فئة واحدة لم تتظاهر او تعتصم مطالبه بحقوق ذات طبيعه فئويه من اساتذه الجامعات إلى القضاة، ومن العمال في مواقعهم المتعددة إلى الموظفين، وحتي الخبراء التابعين لوزاره العدل. على أن الظاهرة الأهم هو انه حين اخفقت المظاهرات ذات الطبيعه السياسية في تحقيق نتائج ذات طبيعه واضحة وملموسه، فإن المظاهرات والأعتصام ذات الطبيعه الفئويه قد نجحت في الحصول علي نتائج ملموسه سواء في استجابة سريعه لمطالب المتظاهرين كامله او التفاوض بشانها، أو حتى استباق المطالبات بإجراء تحسينات تتجاوز ما كان يحلم به المتظاهرين.

- أما عن حريات التعبير عن طريق النشر فقد تميزت بانفتاحها واتساع سقف الحريه، فشهدت الفتره انتقادات مباشره لرئيس الجمهوريه، كما شهدت الفتره نفسها والتي واكبت الأنتخابات البرلمانيه، اتساع في قاعدة الصحف، ونوعيه المعلومات محل النشر، وعلي الرغم من شده ما ينشر وقسوته في كثير من الأحيان إلا أن تسامحا لا بأس به من جانب السلطات المصرية، وبالأضافة إلي ذلك فإن

عدد الصحف قد زاد بشكل ملموس، واصبح في مصر اربعة صحف خاصة كبرى، إلى جانب العشرات من الصحف المصريه الأسبوعيه.

- وعلى الرغم من الضجة التي أثيرت حول وثيقة البث الفضائي التي صدرت كتوصيه عن مجلس وزراء الإعلام العرب، والتي نجحت ضغوط المجتمع المدني في مصر في منع تحويلها الي نصوص قانون ملزم، إلا ان عدد القنوات الفضائيه المصريه قد اصبح سبعة اضعاف ما كان عليه قبل 2004. مع التأكيد علي ان الحكومة المصريه لازالت تحتكر البث الأرضي للإذاعة والتلفزيون.

على أنه من المهم أن نقرر أنه مع انتهاء عام 2007، فإن مساحة تلك الحريه قد أخذت في التقلص بشكل تدريجي. فقد تلقى العمال الذين نظموا مظاهرات واضرابات عن العمل في مدينه المحله الكبري احكاما قاسيه بالسجن وصلت إلى ثلاث سنوات ومن محاكم امن الدوله العليا المُشكله وفقا لقانون الطوارئ، كما أحيل عدد من رؤساء التحرير إلي المحاكمه بتهم اهانه رئيس الجمهوريه، وتم الحكم علي الكثيرين من الصحفيين اللذين يقومون بانتقاد مظاهر الفساد او غيرها باحكام جائره بغرامات باهظة وصلت إلى 80 الف جنيه مصري في بعض الأحوال، وهو ما يمثل ثروه صغيره لو علمنا أن متوسط مرتب الصحفي في مصر لا يزيد عن الألف وخمسمائه جنيه مصري في احسن الأحوال، فضلا عن مصادره بعض الصحف خاصة التي توزع في مصر بتراخيص أجنبيه. وبالأضافة إلى ذلك فقد استخدمت الحكومة مواردها وعلاقاتها بكبار رجال الأعمال ومتوسطيهم لحجب الإعلانات عن بعض الصحف التي تري إنها تمثل انتقادا جادا لسياستها الأمر الذي يضطرها إلى الأحتجاب ويمكن تقديم صحيفة البديل، والتي كانت مثالا للصحافة الجادة والمتميزه، وقد احتجبت نتيجة حصار إعلاني حولها .

3-1-3. حرية الأعتقاد والدين .

انشغل المجتمع المدني المصري بامور حرية العقيده، والتي تواجة مشكلات كبرى في مصر على الرغم من أن الدستور المصري قد كفل حرية العقيده وجعلها مطلقة دون أن يربط ممارستها حتي بصدور قانون ينظمها، وهي في ذلك تعامل من الناحية الدستوريه معامله الحقوق الطبيعيه التي لا تخضع في استعمالها لقانون تصدره السلطة التشريعيه. ويمكن القول أن النجاح الذي صادف المجتمع المدني في هذا الميدان لا يرجع إلى تمكنه من ضمان قبول مجتمعي، وقبل ذلك قضائي لحرية الأعتقاد ولكن يعود في الأساس إلى تشجيع الأقليات الدينيه على المجاهرة بمعتقداتها والدفاع عنها بكل السبل القانونيه المتاحة،

ومحاوله اقناع المجتمع بضروه قبول العقائد الأخري. ويتبدي النجاح الظاهر لجهد المجتمع المدني في ثلاثه أمور اساسيه **الأول** هو تحريك قوي الأقليه للمطالبه بحقوقها، وتقديم الدعم القانوني لها ان احتاجت إليه، **الأمر الثاني** تكثيف الحملات الإعلاميه ضد الدوله والتيارات الأصوليه التي تحاول انكار حق الأعتقاد او حصار الراغبين في ممارسته بما في ذلك المحاولات الراميه إلى إلغاء نص المادة الثانيه من الدستور المصري التي تنص على ان الشريعة الإسلاميه المصدر الرئيسي للتشريع، اما **الأمر الثالث** فهو نجاح المجتمع المدني في الحصول علي حكم يمثل خطوة اولي في طريق الأعتراف بالديانه البهائيه في مصر، حيث حصل محاموا عدداً من المؤسسات الحقوقيه علي حكم من المحكمة الاداريه بحق البهائيين في وضع علامه (–) في بطاقاتهم الشخصيه في خانه الديانه بدلا من وضع كلمه مسلم علي خلاف الحقيقه.

3-1-4. استقلال السلطة القضائيه .

كافح المجتمع المدني لمده تربوا علي الأعوام الخمسة عشر من اجل ضمان استقلال السلطة القضائيه وضمانات التقاضي، وقد استطاع المجتمع المدني أن يحقق نجاحا باهرا في هذا الميدان توج بصدور قانون جديد عام 2007 حسن كثيرا من اوضاع السلطة القضائيه وساعد علي دفعها خطوات في طريق الأستقلال، علي أن هناك مشكلات متعددة تخص استقلال السلطة القضائيه حتي الأن من أهمها أن سلطة الإشراف والرقابة علي عمل القضاة لازالت في يد وزير العدل عضو السلطة التنفيذيه والذي اناط به القانون مهمة الإشراف علي التفتيش القضائي. وبالإضافة إلى ذلك فإن القضاة في مصر محرومون من إنشاء النقابات وهناك تدخلات واسعه في شئون أنديه القضاة، حيث تستخدم وزارة العدل أموال الصناديق الخاصة للضغط على القضاة سواء بمنح منافع او بحجبها. كما تعتبر مشكله احالة المدنيين إلى القضاء العسكري من المشكلات الأساسيه التي تصيب استقلال القضاء في مقتل، وتجعل من حق الحكومة اختيار محكمة بعينها لمحاكمة متهم بعينه. لكن النجاح الذي أصاب جهود المجتمع المدني في هذا الميدان أوضح من أن تُخفي.

3-2. ميادين النجاح المحدود .

علي الرغم من تقديري ان المجتمع المدني المصري كان علي مشارف إحداث تغيير جذري في اوضاع الديمقراطيه في مصر فيما لو لم تتراجع الولايات المتحده عن السياسات التي انتهجتها عقب احداث الحادي عشر

من سبتمبر، إلا أنه يجب الأعتراف بأن الميادين التي لم يحقق فيها المجتمع المدني ثمه نجاحات تذكر ما كانت لتتغير حتي مع استمرار تلك السياسيات، فالاخفاقات الأساسيه كانت في ميادين ليست الحكومة المصريه علي استعداد لإجراء تطويرات حقيقيه فيها، باعتبار أن تلك التطويرات سوف تؤدي مباشره إلي فقدانها للسيطرة على المجتمع وقد تطيح بها خارج السلطه تماما. ولكن لابد من أن نعترف أن المجتمع المدني نجح رغم ذلك في تحقيق بعض النجاحات المحدوده في تلك الميادين.

3-2-1. الحق في تشكيل الأحزاب السياسية .

علي الرغم من محاولات المجتمع المدني النشطه لإلغاء قانون الأحزاب السياسيه، والذي يجعل تشكيل الأحزاب السياسيه مستحيلا ما لم يوافق الحزب الوطني الديمقراطي علي الحزب المراد تأسيسه، حيث يرأس اللجنة أمين عام الحزب الوطني وتضم في عضويتها وزراء تابعين للحكومة واعضاء تعنيهم، وتملك تلك اللجنة ان توافق أو ترفض إنشاء الحزب السياسي، حيث يمنحها القانون تلك السلطة الواسعه فضلا عن أن الطعن في قراراتها امام هيئة إداريه يتكون نصفها من الشخصيات العامه التي يعينها وزير العدل، ونصفها الآخر من قضاة المحكمة الأداريه العليا. وقبل كل ذلك فإن قانون الأحزاب يعطي اللجنة الحق في رفض الحزب إذا كان برنامج الحزب لا يشكل إضافه الي الحياة السياسية، دون أن يحدد ما هي الإضافة المطلوبه. وبسبب تلك العبارة رفضت اللجنه كل الأحزاب الجادة مثل حزب الوسط الذي رفض أكثر من أربع مرات، وحزب الكرامه الذي رفض ثلاث مرات وغيرها من الأحزاب، ولا تسمح اللجنه إلا بظهور أحزاب هامشيه لا قيمه لها سياسيا، ولا تتمتع بنفوذ جماهيري.

إن كل محاولات المجتمع المدني لإلغاء قانون الأحزاب او تحسين مواده او تحسين طريقة تشكيل اللجنه بائت بالفشل إلى الدرجة التي اصيبت الحياة السياسية بحالة موت فعلي، وأصبح الشعار السياسي ان مصر تحكم بنظام "الحزب والواحد في قالب تعددي". على إن محاولات المجتمع المدني لتحسين قدره الأحزاب السياسية القائمه ظلت على حالها، حيث تقوم بتقديم تدريبات لنشطاء الأحزاب القائمه حول كيفيه ادارة الحملات الأنتخابيه او التأثير في الناس او مهارات العرض والأقناع، فضلا عن تدريبات متنوعه حول كيفيه بناء حزب ديمقراطي بما في ذلك اللوائح الداخليه وضم أعضاء جدد. كما أنه نتيجه حملات المجتمع المدني فإن قانون الأحزاب قد اصبح ضمن حزمه من القوانين سئية السمعه يتطلع المجتمع لإلغائه او تحسينه، عند توافر الظروف الملائمه .

3-2-2. ضمان نزاهة الأنتخابات .

علي الرغم من ان المجتمع المدني أنتزع الحق في الرقابة علي الأنتخابات بشكل رسمي خلال الإنتخابات البرلمانيه التي جرت عام 2005، وبداية من عام 1995 كان المجتمع المدني قد بدء في الرقابة الفعليه علي الأنتخابات رغم معارضة الحكومة آنذاك، واستطاع عبر أكثر من عشر سنوات أن يرسخ أهميه المراقبه إلى الدرجة التي بات من المحتمل ان تقبل الحكومة رقابة دوليه علي الأنتخابات عند حلول اجلها عام2010. علي انه من المؤسف ان الرقابة علي الأنتخابات لم تؤدي الي نتائج ملموسه، فعلي الرغم من ان تقارير الرقابة المحليه قد وثقت بشكل دقيق كل الأنتهاكات التي رافقت العمليه الأنتخابيه خلال انتخابات1995-2000-2005، إلا أن النتيجة النهائيه انه لم يتم اتخاذ اية اجراءات لضمان نزاهة العمليه الأنتخابيه، بل علي العكس شابت عمليه التجديد الثلثي لأنتخابات مجلس الشوري، ومن بعده انتخابات المجالس المحليه عمليات تزوير واسعه النطاق، وامتدت تلك العمليات بشكل فج ووقح، في اعمال الأنتخابات التكميليه لبعض دوائر البرلمان. وهو ما أكد علي ضروره ان تبحث المنظمات المدنيه عن وسيله أخري لضمان نزاهة الأنتخابات غير المراقبه واصدار التقارير.

علي أن قيمه التقارير الحقوقيه حول تزييف الأنتخابات وان افتقدت القوه اللازمه لتشكيل عدم اعتراف دولي بنتائج الأنتخابات الباطله، إلا انها خلقت في المجتمع ما يمكن اعتباره ثقافة الأنتخابات الحرة والنزيهه، وهو ما أدي الي إنصراف الناس عن المشاركه السياسية في عمليه انتخابيه مشكوك فيها، وهو ما يمكن أن يؤدي في المستقبل إلى فقدان الحكومات التي تشكل بناء علي انتخابات غير نزيهه للشرعيه لأنصراف الناخبين عن المشاركه.

3-2-3. مكافحة الفساد .

علي الرغم من ان المجتمع المدني المصري بدأ في العمل بشكل مكثف في مكافحة الفساد وضمان الشفافيه وذلك بعد انضمام مصر إلى الأتفاقيه الدوليه الخاصة بمكافحة الفساد والتصديق عليها ونشرها بالجريده الرسميه، إلا انه حتي الأن لم يستطيع ان يصل إلى نتائج مؤثره لمكافحة الفساد، او إلى كشفه وخاصة في مستوياته العليا.

ولظروف مختلفه منها اخفاء بعض بنود الميزانيه وعدم مناقشتها – القوات المسلحة مثلا – فضلا عن تعقيد الميزانيه العامه والأحتياج إلى متخصصين، فإنه يمكن القول أن محاربة الفساد في مستوياته العليا امر بالغ الصعوبه ويتجاوز قدرة مؤسسات المجتمع المدني في ظروفه الراهنه بالنظر إلى نقص الديمقراطيه، وعدم وجود تداول سلطه في مصر. علي ان المجتمع المدني من الممكن ان يحقق نتائج معقوله في عمليه التوعيه باهمية المال العام وضروره الحفاظ عليه، كما انه من الممكن ان يجعل المواطنين اكثر اهتماما بالأبلاغ عن حالات اهدار

المال العام، او إصدار تقارير حول ظاهرة الفساد، ولكن في كل الأحوال لا يمكن القول ان المجتمع المدني قد فشل في هذا الميدان ولكن يمكن ان يكون ميدان جديد يحتاج الي وقت للحكم عليه. فضلا عن ان المجتمع المدني يعمل في مجال اصلاح التشريعات، وخاصة في مجال تداول المعلومات، حيث ان مصر لا يوجد بها قانون يتيح تداول المعلومات بحرية، وهو ما يمثل عقبه في طريق مكافحة الفساد بفاعليه.

3-2-4. مكافحة التعذيب .

مصر من الدول الذي يمارس فيها التعذيب بشكل منهجي وفقا لتقارير لجان الأمم المتحده المختصه كما انها من الدول التي ترفض استقبال المقرر الخاص بمكافحة التعذيب حتي الأن. ويمكن القول ان المجتمع المدني كان يقف وحيدا في معركة مكافحة التعذيب في مصر، وخاصة في السنوات التي تغطيها تلك الورقه، فنتيجة الحرب علي الأرهاب قامت الولايات المتحده الأمريكيه باعمال تعذيب واساءة استعمال قسوه والتعاون مع اجهزة امن في دول عديده ومنها مصر في اعمال تعذيب واستجواب غير قانوني ، فإن اغلب الدول المانحة كانت ترفض تمويل مشروعات تتعلق بالحماية من التعذيب واستعمال القسوة، كما ان رد الفعل الدولي إذاء جرائم التعذيب لم يكن بالقوه التي كان عليها حتي قبل أحداث الحادي عشر من سبتمبر. علي ان المجتمع المدني رغم ذلك حقق نتائج مهمه، فمن ناحيه اصبح التعذيب ومكافحته علي اجندة المجتمع المصري بفئاته كلها، بما في ذلك الحكومة المصريه، والتي اعترفت اخيرا بوجوده. ومن ناحية ثانيه ترتب علي الحمله المدنيه التي قامت بها المؤسسات الحقوقيه المصريه ان وتيره إحالة الضباط المتورطين في قضايا تعذيب واستعمال القسوه قد تزايدت بشكل نسبي حيث أحيل اكثر من سبعين ضابطا إلى المحاكمه في السنوات الخمس الأخيرة، وقضي في 75% من هذه المحاكمات بادانه الضباط. علي ان الأهم من كل ذلك هو ان جريمه التعذيب في مصر لا تعتبر من الجرائم المخله بالشرف وبالتالي فإن الضباط يعودون إلى ممارسة أعمالهم بعد انقضاء فتره العقوبه وهو الأمر الذي يهدد حتي أُسر الضحايا اللذين قد يكونون هدفا لعمليات انتقام.

خاتمه .

يمكن ايجاز ما سبق في انه علي صعيد الحقوق والحريات العامة، لابد وان نعترف انه لم تجر تغيرات كثيره جوهريه علي نظام الحكم، فلايزال تداول السلطة في بلادنا من المحرمات ففي مصر لن يتذكر الشخص الذي بلغ الثلاثين حاكما سوي الرئيس حسني مبارك. ولكن ما اوردناه يؤكد ان هناك تغيرات قد حدثت وتقدمات قد تحققت، فقد اجبرت حركة حقوق الإنسان – بدعم دولي واسع اغلبه ادبي وقليلا منه مادي – النظام السياسي

المصري علي ان يحاول التجمل قليلا، فانشئ مجلسا استشاريا لحقوق الإنسان، وآخر لحقوق المرأة وثالث للطفوله والأمومه، وهي علي كل حال لا تقل صلاحيتها عن صلاحية اية برلمان في مصر والذي هو في النهاية مجلس استشاري للحكومة ينفذ ما تأمره به .

ارتفع صوت الحديث عن الديمقراطية وحقوق الإنسان، وسمح لبعض الجمعيات الحقوقية ان تنشط، وأعطيت تلك الجمعيات حق مراقبة العملية الأنتخابيه، والعمل بحرية أكثر مع البرلمان او الأحزاب او غيرها، ولكن هل أدى ذلك إلى نتائج علي الأرض؟ الإجابة لم يؤد إلى شئ حاسم فلازالت أوضاع حقوق الإنسان في مصر تشبه رقصة الفالس الشهيره خطوة الي الأمام وخطوتين الي الخلف.

وفي ميدان احترام الحدود الدنيا من حقوق الإنسان وهو الحق في سلامة جسده، لازال التعذيب يشكل وسيلة معتمدة لانتزاع الاعترافات في القضايا الجنائيه علي الأقل، إلى الدرجة التي جعلت الوطن العربي ومصر في القلب منه المكان المثالي الذي ترسل اليه الولايات المتحدة المعتقلين لديها اليه لتعذيبهم وانتزاع الأعترافات منهم وإعادتهم اليها مره اخري !!، وهو أمر يؤكد تفوق الأجهزة الأمنية لدينا علي غيرها من اجهزة الأمن في العالم، ويعبر استمرار التعذيب في العالم العربي ومصر في القلب منه، عن فشل المنظمات الحقوقيه في تقديم ابسط حماية ممكنه للانسان، بغض النظر عن رقصة الفالس الشهيره حيث تتقدم الأوضاع خطوة وتتراجع خطوتان .

كما لازال أمل الحصول علي سلطة قضائية عادلة ومستقلة املا بعيدا للمتهمين عموما، فعلي الرغم من المحاولات التي بذلتها الحركات الحقوقيه المصريه لتأمين محاكمات عادلة للمتهمين، فإن بلدا كمصر احلت القضاء العسكري محل القضاء العادي في كثير من القضايا السياسية، وأصبح لدينا الأن هنا مصطلح استقلال القضاء العسكري بديلا عن استقلال السلطة القضائية !! .

ويمكن القول نفسه عن كثير من الميادين ، الحقوق الأقتصادية في وطننا العربي، حقوق الفلاحين المعدمين، حقوق الطبقة العاملة التي يجري استغلالها ببشاعة وبطريقة تقترب من السخرة، حقوق سكان المقابر اللذين يؤخذ منهم للإنفاق على ساكني القصور ...الخ .

والسؤال هل فشلت الحركة الحقوقيه المصريه في تغيير الأوضاع المأساوية للانسان؟، والجواب وهل كان مطلوبا منها ان تغير؟، وهل تستطيع ذلك وحدها ؟ إن حركة حقوق الإنسان ليست حركة للتغيير بقدر ما هي حركة للتوعيه والإيقاظ، انها تقرع الأجراس لتنبه الغافلين وتوقظ النائمين، وتدل علي الطريق، وتمهد له،

وتشيع في المجتمع الوعي بان الأوضاع السائده يجب ان تتغير. وعلي الآخرين بعد ذلك ان يلتقطوا منها الرايه ويكملوا هم الطريق، فهم في النهاية – وليس حركة حقوق الإنسان – من سوف يتولون شئون الحكم ويجنون ثمار ما قدموه، اما حركة حقوق الإنسان فسوف تظل دائما مثل فريق الصيانه في سباقات السيارات، هم من يجهزون السيارة ويضعون الخطط وبغيرهم لا يمكن لقائد السيارة أن يفوز، ولكن في النهاية يصل إلى منصة التتويج شخص واحد، في كل الأحوال ليس من بينهم.